République Tunisienne
Instance Nationale
des Télécommunications

الجمهورية التونسية
الهيئة الوطنية للاتصالات

الحمد لله

الهيئة الوطنية للاتصالات

القرار: عدد 455

تاريخ القرار: 01 ديسمبر 2025

قـــــــــــــــرار

أصدر رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات، بتاريخ يوم 01 ديسمبر 2025 القرار عدد 455 المتعلق بمادة مراجعة التدابير الوقتية المنصوص عليها بالفقرة الأخيرة من الفصل 73 من مجلة الاتصالات وذلك بين:

العارضة: شركة Level 4 في شخص ممثلها القانوني

مقرها: 15 شارع قرطاج 1000 باب بحر تونس

من جهة

المدعى عليها: شركة "أوريدو تونس" في شخص ممثلها القانوني.

مقرها: حدائق البحيرة ضفاف البحيرة تونس 1053.

من جهة أخرى

موضوع الدعوى

حيث تعرض شركة "Level 4 " بموجب مطلب المراجعة للقرار عدد 452 الصادر في مادة التدابير الوقتية بتاريخ 13 نوفمبر 2025 والقاضي بإلزامها بعدم قطع خدمات الاتصالات موضوع العقد المبرم بينها وبين شركة "أوريدو تونس" والمتعلق بتوفير الوصلات الضوئية لإنشاء الشبكة الوطنية المتكاملة للإدارة (RNIA3) والممضى بتاريخ 2 أفريل 2019 الى حين البت في التداعي المنشور بينهما في الأصل، بأن سبق للهيئة وعلى إثر المطلب المقدم من قبلها إبان قيام العلاقة التعاقدية بينها وبين شركة "أوريدو تونس" وأن بينت موقفها والمتمثل في التذكير بعدم قابلية خدمات الاتصالات للقطع دافعة بالتزامها به لارتباطه الثابت بالمصلحة العامة ولا يمثل لها موضوع نقاش في حين أنها اعتبرت القرار المراد مراجعته حرف ردودها وورد منقوصا وغير متوازن خاصة فيما يتعلق بالتنصيص الوارد به والمتمثل في " الأمر الذي يفرض على المتدخلين في توفير الخدمة اتخاذ جميع الإجراءات اللازمة لضمان استمراريتها سواء من حيث عدم قطع الربط بالشبكة أو من حيث الصيانة الدورية للشبكات والتجهيزات أو من

Adresse : Rue Echabia (Ex : 8003) Montplaisir 1073 Tunis
Tél. : (+216) 70 608 440 - 70 608 441 - 70 608 442
Fax : (+216) 71 909 435 - 71 904 811
E-mail : contact@intt.tn

www.intt.tn
M.fiscal : 831285C / A / M / 000

العنوان : نهج الشابية - مونبليزير - 1073 تونس
الهاتف : 70 608 442 - 70 608 441 - 70 608 440 (+216)
الفاكس : 71 904 811 - 71 909 435 (+216)
البريد الالكتروني : contact@intt.tn

حيث التدخل الفوري لمعالجة الأعطال أو الكوارث الطارئة..." متمسكة بأنه يتبين من أوراق الملف بأن شركة "أوريدو تونس" تواصل الانتفاع بخدماتها في غياب إطار تعاقدي ما يمثل على حد قولها تهديدا حقيقيا للمصلحة العامة مشددة على أن القرار وحسب دفوعاتها المثارة ورد مضرا بمصالحها وفيه تهديد حقيقي للمصلحة العامة وانتهت إلى طلب مراجعته.

رد المدعى عليها

وحيث تمسكت "أوريدو تونس" بمقتضى جوابها الوارد على الهيئة بتاريخ 25 نوفمبر2024 بنفس دفوعاتها المثارة في مطلب التدابير الوقتية موضوع المراجعة معتبرة أن مطلب المراجعة مبني على أسباب خاطئة ومتضاربة وانتهت إلى طلب الحكم برفض المطلب.

الإجراءات

بعد الاطلاع على مجلة الاتصالات الصادرة بمقتضى القانون عـ01ـدد لسنة 2001 المؤرخ في 15 جانفي 2001، المنقح والمتمم بالقانون عـ46ـدد لسنة 2002 المؤرخ في 7 ماي 2002 وبالقانون عـ01ـدد لسنة 2008 المؤرخ في 8 جانفي 2008 وبالقانون عـ10ـدد لسنة 2013 المؤرخ في 12 أفريل 2013.

وبعد الاطلاع على الأمر عـ3026ـدد لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 والمتعلق بضبط الشروط العامة لاستغلال الشبكات العمومية للاتصالات وشبكات النفاذ المنقح والمتمم بالأمر عـ53ـدد المؤرخ في 10جانفي 2014 والأمر عدد 912 المؤرخ في 17 أوت 2017.

وبعد الاطلاع على القرار عدد 452 الصادر عن رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات في مادة التدابير الوقتية بتاريخ 13 نوفمبر 2025.

وبعد الاطلاع على مطلب المراجعة المقدم من طرف شركة "Level 4 " بتاريخ 19 نوفمبر 2025، والمتضمن طلبها مراجعة قرار الهيئة الوطنية للاتصالات عدد 452 الصادر في مادة التدابير الوقتية بتاريخ 13 نوفمبر 2025.

وبعد الاطلاع على المراسلة الصادرة عن الهيئة الوطنية للاتصالات بتاريخ 20 نوفمبر 2025 والتي وجّه بمقتضاها نسخة من مطلب المراجعة الى شركة "أوريدو تونس" لتمكينها من تقديم ردودها.

وبعد الاطلاع على جواب شركة "أوريدو تونس" على مطلب المراجعة والوارد على الهيئة بتاريخ 25 نوفمبر 2025.

من حيث الشكـــل

حيث استوفى المطلب شروطه الشكلية المنصوص عليها بالفصل 73 من مجلة الاتصالات واتجه قبوله من هذه الناحية.

من حيث الأصـــل

حيث يهدف مطلب المراجعة الحالي إلى الرجوع في القرار الصادر عن رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات في مادة التدابير الوقتية بتاريخ 13 نوفمبر 2025 تحت عدد 452 والقاضي بإلزام شركة "Level 4 " بعدم قطع خدمات الاتصالات موضوع العقد المبرم بينها وبين شركة "أوريدو تونس" والمتعلق بتوفير الوصلات الضوئية لإنشاء الشبكة الوطنية المتكاملة للإدارة (RNIA3) والممضى بتاريخ 2 أفريل 2019 الى حين البت في التداعي المنشور بينهما في الأصل.

وحيث أسست شركة " Level 4" مطلب المراجعة الحالي على أنه بقطع النظر عن التزامها بموقف الهيئة المتعلق بعدم قابلية خدمات الاتصالات للقطع فإن القرار المراد مراجعته قد حرف ردودها وورد منقوصا وغير متوازن.

وحيث تمسكت العارضة بأن المطلب المراد مراجعته قد حرف ردودها في حين أنها لم تبين مواطن التحريف فيه حتى يقع النظر فيها.

وحيث دفعت العارضة كذلك بأن القرار موضوع المراجعة ورد منقوصا وغير متوازن خاصة فيما يتعلق:

"الأمر الذي يفرض على المتدخلين في توفير الخدمة اتخاذ جميع الإجراءات اللازمة لضمان استمراريتها سواء من حيث عدم قطع الربط بالشبكة أو من حيث الصيانة الدورية للشبكات والتجهيزات أو من حيث التدخل الفوري لمعالجة الأعطال أو الكوارث الطارئة".

وحيث أن قرار التدابير الوقتية المراد مراجعته يذكر العارضة بعدم قابلية خدمات الاتصالات للقطع وهو التزام تشريعي وقانوني ورد في عديد النصوص المنظمة لقطاع الاتصالات ولا يمثل عقوبة في حقها فضلا وأنه سبق وأن وقع التنصيص بحيثيات القرار أن دراسة بنود العقد والبت في مدى اختصاص الهيئة للنظر فيها من عدمه مسألة تخص الأصل وتخرج عن مناط التدابير الوقتية.

وحيث بات تبعا لذلك مطلب المراجعة خال مما يمكن ان يحمل على الرجوع في قرار التدابير الوقتية عدد 452، واتجه تبعا لذلك رفض المطلب.

ولهذه الأسبـاب

وعملا بمقتضيات الفصل 73 من مجلة الاتصالات، قرّرنا نحن كمال السعداوي رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات، رفض المطلب.

عملا بالفصل 75 من مجلة الاتصالات
يمضي رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات
العريضة التنفيذية على هذا القرار

الإمضاء
رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات

رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات

كمال السعداوي